



**Wilson
Center**

Digital Archive
International History Declassified

digitalarchive.wilsoncenter.org

1983

Parliamentary Mutual Support Fund

Citation:

"Parliamentary Mutual Support Fund", 1983, Wilson Center Digital Archive, Emir Farid Chehab Collection, GB165-0384, Box 15, File 44B/15, Middle East Centre Archive, St Antony's College, Oxford. <https://digitalarchive.umd.edu/document/177330>

Credits:

This document was made possible with support from Youmna and Tony Asseily

Original Language:

Arabic

Contents:

Original Scan

44B/15

الجمهورية اللبنانية
مجلس النوابحضرة الزميل الكريم

لما كان صندوق التعاضد النيابي قد قام بكافة التزاماته خلال عامي ١٩٨١ - ١٩٨٢ ، ولما كانت
تعرضه بعض الصعوبات .

لذلك

رأت اللجنة ان تلفت نظر حضرة الزملاء الكرام المنتسبين الى الصندوق الى التقيد بالتعليمات
التالية

- اولا : لا تدفع الا فواتير الاستشفاء داخل المستشفى .
- ثانيا : ان تكون فواتير اتعاب الاطباء من ضمن فاتورة المستشفى
- ثالثا : اعيان الحد الاقصى لسعر السرير مائتان وخمسون ليرة لبنانية فقط .
- رابعا : ان طب الاسنان لا يدخل ضمن نطاق الاستشفاء .
- خامسا : ان الاستشفاء خارج الاراضي اللبنانية ، يتطلب موافقة مسبقة من قبل اللجنة المشرفة على اعمال
الصندوق ، وبإستثناء الحالات الطارئة ، على ان تعلم اللجنة برقيا بعدة اقصاها خمسة ايام بعد
دخول المريض المستشفى .
- سادسا : لا تقبل الطلبات غير المتضمنة شروحات تفصيلية عن ماهية المرض او العملية الجراحية .
- سابعا : تمتنع الصندوق عن دفع اية مصاريف خارجية عن نطاق الاستشفاء ، كالسرير الاضافي ووجبات الطعام
لعسر المريض ومصاريف الهاتف الخ . . .
- ثامنا : يحق للصندوق ان يتحقق من فواتير الاستشفاء بارسال مندوبين من قبله .
- تاسعا : يتبع في دفع بدلات اتعاب الاطباء البرنامج النسبي الموضوع من قبل نقابة اطباء لبنان معدلا بحيث
يتوافق مع عامل K للدرجة الاولى .
- عاشرا : في حال الاستشفاء للتطبيق دون الجراحة يدفع بدل اتعاب كل طبيب على الشكل التالي :
أ - ١٥٠ ل . ل عن كل يوم استشفاء على ان لا يزيد عدد الاطباء المعالجين في اليوم الواحد عن
اربعة اطباء .

LUB/15-2

- ٢٠ -

- حادي عشر : الحد الاقصى الذى يدفعه الصندوق للمريض كما يلي :
- أ - ٢٥ الف ل داخل الاراضي اللبنانية حيث لا يحق للمريض باكثر من استشفاءين
 في السنة الواحدة .
- ب - ٥٥ الف ل في الخارج لمرة واحدة في السنة .
- اثنتي عشر : تطبق هذه الاجراءات ابتداءً من ١٩٨٣/٢/٥ حيث سيعقد الصندوق جلسة واحدة
 في الخامس من كل شهر .

لجنة صندوق التعاضد النيابي

الياس الهرارى

الدكتور طارق حبشي

محمد الفضل

محمد الفضل